





كلية العلوم القانونية والإقتصادية والاجتماعية
السويسى بالرباط FSJES



جامعة محمد الخامس بالرباط
Université Mohammed V de Rabat

ماسٲر العمل السٲاسي والعدالة الدستورية

الفوج الخامس

وحدة : الدبـلوماسية البرلمانية

الدبـلوماسية البرلمانية واتحاد مجالس دول
الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

- تحت إشراف
د. عباس الوردي

من إنجاز الطلبة:
- مصطفى الرزكي
- عبد الحق جديدي
- محمد بنكزول

السنة الجامعية 2019-2020

مقدمة

انعكست التحولات العميقة التي شهدها العلاقات الدولية في العقود الأخيرة على الممارسة الدبلوماسية التقليدية، فأخضعتها للتحولات كبيرة ومهمة، سواء على مستوى الأساليب و الآليات، أو على مستوى المضامين والاهتمامات ولعل أهم مؤشرات هذا لتغيير والتحول، التطور الملحوظ الذي عرفته، الدبلوماسية البرلمانية ، في ظل انكماش المسافة بين المحلي و الدولي ، بين الداخلي والخارجي في حياة الأمم والشعوب ، فالأدوار التي أصبحت تضطلع بها المؤسسة التشريعية على مستوى الممارسة الدبلوماسية، لا باعتبارها فاعلا مدعما ومساندا للسياسة الخارجية الرسمية، بل باعتبارها فاعلا موازيا ومكملا للممارسة الدبلوماسية الرسمية ، كما تعكس مدى رغبة المشرع المغربي في أن يكون للبرلمان حضور قوي على الساحة الدولية.¹

فالدبلوماسية تطبق قصرا على المهنيين المتمرسين في وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي ، بل إن هؤلاء لم تعد انشغالاتهم مقتصرة على المجال التقليدي للنشاط الدبلوماسي.

فهناك إذا ظهور لدبلوماسية موازية للدبلوماسية الرسمية ، دبلوماسية مهد لميلادها تلك التحولات العميقة التي عرفتها العلاقات الدولية ويمكن القول أن الدبلوماسية البرلمانية هي أهم وأرقى مظاهر هذه الدبلوماسية الموازية.²

لقد أصبحت البرلمانات في الديمقراطيات الحديثة تتولى، بالإضافة إلى وظائفها التقليدية في مجال التشريع ومراقبة العمل الحكومي، القيام بأدوار طلائعية في المجال الدبلوماسي. فالدبلوماسية البرلمانية في عالم اليوم تنصدر قائمة مختلف أصناف الدبلوماسية الموازية لكونها تمارس من طرف البرلمانيين باعتبارهم يمثلون الريادة الشعبية في السياسة طبقا لما تفرزه الممارسة الديمقراطية التي أضحت التوجه الأكثر انتشار بين الدول، فضلا عن استقلالية البرلمانيين و إمكانياتهم في التحرك بحرية مما يسهل عملية التواصل فيما بينهم وتبادل وجهات النظر بعيدا عن إكراهات الالتزام بالرسميات والترتيبات البرتوكولية التي تواجه عادة الدبلوماسية الرسمية. ويزداد العمل الدبلوماسي البرلماني أهمية في محيط دولي أصبح مهيمنا على كافة المستويات وهي ظاهرة أفرزت تعدد المتدخلين في المجتمع الدولي بكيفية تؤسس لبيئة دولية جديدة يصعب على الدبلوماسية الرسمية التحكم فيها. لذلك فقد أصبح العمل الدبلوماسي للحكومات في الوقت الحاضر في حاجة ماسة إلى روافد تدعمه وتساعد من أجل تنمية قدراته على دعم وتطوير العلاقات الثنائية والمتعددة الأطراف بين الدول. ولهذه الغاية يزداد الرهان على تفعيل الدبلوماسية البرلمانية لدعم الدبلوماسية الرسمية.³

وفي المغرب لم يهتم البرلمان بالمسائل المتعلقة بالعلاقات الدولية لمدة طويلة ، حيث ظلت قاصرة على أنشطة الجهاز التنفيذي ، ولم تبدأ المؤسسات النيابية في الاهتمام بهذا المجال إلا في العقود الأخيرة، وقد نبه

¹ فاطمة البلي، مدى مساهمة الدبلوماسية البرلمانية في صناعة السياسة الخارجية المغربية، أطروحة لنيل الدكتوراة في القانون العام بجامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال - الرباط، 2015-2016، ص 66

² فاطمة الليلي، الممارسة الدبلوماسية لمجلس النواب خلال الولاية التشريعية 2002-2007، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة، جامعة محمد الخامس السويسي 2007-2008، ص 37

³ عيسى بورقية، الدبلوماسية البرلمانية واسهاماتها في حل الخلافات العالمية والوطنية، بحث لنيل شهادة الماستر في القانون العام جامعة وهران 2، السنة الجامعية 2014- 2015، ص 4

جلالة الملك خلال الولاية التشريعية الرابعة إلى تقصرهم في هذا المجال ودعاهم لبذل جهود بارزة في هذا المضمار ، وبذلك سيكتف البرلمان المغربي الرابع أنشطته في مجال الدبلوماسية البرلمانية.

وقد عمل البرلمان المغربي الخامس على استئناف هذه الأنشطة ، حيث اهتم منذ بداية الولاية بتوثيق علاقته على الصعيد الخارجي.⁴

وفي هذا الإطار عمل البرلمان المغربي على ربط علاقات ثنائية مع مجموعة من برلمانات الدول الصديقة إضافة إلى علاقته مع تكتلات برلمانية دولية تهدف إلى العمل المشترك، ولعل أبرز هذه البرلمانات إتحاد برلمانات الدول الأعضاء في مجالس التعاون الإسلامي باعتبار المغرب ضمن قائمة الأعضاء المشكلة لهذا المجلس ،وعليه سنحاول الإجابة على الإشكالية المطروحة في هذا الصدد: أية حصيلة للدبلوماسية البرلمانية المغربية في علاقتها بإتحاد مجالس الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي؟.

وهذه الإشكالية تحيلنا إلى طرح الأسئلة الفرعية التالية:

ما هو الإطار القانوني لدبلوماسية البرلمانية ؟

من هم الفاعلون في الدبلوماسية البرلمانية ؟

واقع الدبلوماسية البرلمانية المغربية في علاقته بإتحاد الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي؟

ولنتناول هذا الموضوع بالبحث والتنقيب سيتم اعتمادا على المناهج التالية:

أولاً: منهج تحليل المضمون وذلك من خلال إستقراء مضمون فصول الدستور والنظام الداخلي لمجلسي البرلمان لاستكشاف الإطار القانوني للممارسة الدبلوماسية البرلمانية وأهم الفاعلين فيها

ثانياً المنهج التاريخي وذلك من خلال إستعراض السياق التاريخي لنشأة الإتحاد مجالس الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي و تطور العلاقات الثنائية بين هذا الأخير و البرلمان المغربي لتحديد حصيلة العمل الدبلوماسي المغربي .

وعليه سنحاول من خلال هذه المقاربة الاعتماد على مدخلين يمثلان في اعتقادنا مدخلات أساسية لفهم العلاقة بين الدبلوماسية البرلمانية ودول الأعضاء في مجلس الدول الإسلامية واستيعاب آفاقها من خلال وضع وسيلة منهجية لإحاطة بكل أبعاد الموضوع

□ المبحث الأول :الدبلوماسية البرلمانية بين القانون والممارسة

● المطلب الثاني :الفاعلون في الدبلوماسية البرلمانية بالمغرب

□ المبحث الثاني :الدبلوماسية البرلمانية المغربية واتحاد مجلس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

● المطلب الأول: اتحاد مجلس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي التعريف والأجهزة

● المطلب الثاني: حصيلة الدبلوماسية البرلمانية المغربية في علاقتها بإتحاد مجلس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

المبحث الأول : الدبلوماسية البرلمانية المغربية بين القانون والممارسة

⁴ وفاء الفيلاي، البرلمان في النظام السياسي المغربي على ضوء الولاية التشريعية الخامسة، مطبعة طوب بريس -الرباط، الطبعة الأولى 2011، ص

حرص المغرب على إشراك المؤسسة البرلمانية في صناعة السياسة الخارجية من خلال تمكينها من صلاحيات تتسع وتضيق، تمتد وتنكمش حسب السلطة التقديرية للسلطة التنفيذية، وقد أطررت الدساتير المغربية المتتالية إختصاصات البرلمان في الجانب الدبلوماسي إلى جانب الأنظمة الداخلية للبرلمان (المطلب الأول) كما حددت الفاعلين الرئيسيين في الدبلوماسية البرلمانية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الإطار القانوني للدبلوماسية البرلمانية المغربية

شكل خطاب الملك في التاسع من مارس سنة 2011، فاتحة عهد جديد على مستوى التعاقد الدستوري، حيث أسس من الناحية النظرية لمفهوم قطرية المؤسسات وربط المسؤولية بالمحاسبة وكذا التساوي أمام القانون وبالقانون، كما عزز موقع الدبلوماسية البرلمانية من خلال الفصل 55 من الدستور، مع ضمان مشاركة مختلف الفاعلين السياسيين سواء كانوا في الحكم أو المعارضة، مع تقوية دور الدبلوماسية البرلمانية واعتبارها شريكا في منظومة صناعة القرار على المستوى الدبلوماسي جعل من هذا الاختصاص قيمة مضافة وتفضيلية للبرلمان.⁵

وفي هذا الإطار سوف نقوم بإلقاء الضوء على مستجدات التأطير الدستوري للدبلوماسية البرلمانية. (الفقرة الأولى) تم لموقع الدبلوماسية البرلمانية داخل الأنظمة الداخلية لمجلسي البرلمان (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: التأطير الدستوري للدبلوماسية البرلمانية بالمغربية.

يمنح الدستور المغربي لمؤسسة البرلمان منذ دسترة الحكم في بداية الستينات شأنه شأن معظم دساتير العالم، الحق في ممارسة صلاحيات دبلوماسية، ويلاشك فالمشرع الدستوري قد استهدف من تلك الصلاحيات أن تكون لنواب الأمة حضور على الساحة السياسية الخارجية و الدولية إلى جانب حضورهم على الساحة الوطنية، وهو اختصاص مستمد من مكانة العلاقات الدولية في الدستور المغربي، ومدى تفاعل مقتضياته مع التحولات التي تشهدها هذه العلاقات.⁶

وتتشترك الدساتير المغربية المتعاقبة التي عرفها المغرب بعد الإستقلال في كون لا يتوفر إلا على سلطات دبلوماسية محدودة، وفي هذا الإطار، يكشف الدستور المغربي لسنة 2011 الدور المنوط بالمؤسسة البرلمانية في سن السياسة الخارجية للمملكة، وتظهر بوضوح محورية الجهاز التنفيذي في اتخاذ القرار، مقابل دور محدود وهامشي للجهاز التشريعي المغربي.

فالملك يتمتع بصلاحيات واسعة في مجال عقد الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، من خلال سلطتي التوقيع والتصديق، أما قرار الحرب وما يشكله من خطورة وأهمية بالنسبة إلى البلاد، فبيد الملك وليس لأحد غير الملك صلاحية اتخاذ القرار في هذا الشأن، لذلك ليس عليه اتجاه مجلس النواب إلا الإخبار ولا شيء غير الإخبار حسب منطوق الفصل 99.

إلا أن هذا الحضور القوي للسلطة التنفيذية، من خلال شخص الملك في اتخاذ قرارات السياسة الخارجية، لا يعني استبعاد المؤسسة البرلمانية، فالدستور المغربي حرص على منح البرلمان أداتين مؤثرتين للتدخل في رسم السياسة الخارجية للمملكة :

- أولا هما، أن الدستور المغربي أشرك البرلمان في إتخاذ القرار . إذا تعلق الأمر باتفاقية أو معاهدة ملزمة لميزانية الدولة. والقراءة الأولية للفصل 55 من الدستور المغربي تجعلنا نستنتج أن دور ممثلي الأمة في مجال المصادقة على المعاهدات محدود جدا إن لم يكن منعدما تماما ما دام اختصاصهم منحصر فقط في الموافقة، وليس المصادقة على المعاهدة التي تترتب عنها تكاليف تلزم مالية الدولة⁷

⁵ فاطمة الليلي، مدى مساهمة الدبلوماسية البرلمانية في صناعة السياسة الخارجية المغربية، أطروحة لنيل الدكتوراة في القانون العام، جامعة محمد الخامس كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية- أكادال، 2015-2016، ص 67

⁶ نور الدين أبو عبد الله، الأداء الدبلوماسي للبرلمان المغربي، رسالة ماستر في القانون العام، جامعة محمد الخامس السويسي، ص 10

⁷ المختار مطيع، نظام البرلمان دي الغرقتين بالمغرب، سلسلة الدراسات القانونية و السياسية و الإقتصادية (1)، الطبعة الاولى 1999، ص 125

- ثانيهما ، أنه منح المؤسسة البرلمانية وسائل عديدة لممارسة الرقابة على العمل الحكومي في مجال السياسة الخارجية. بأكملتمس الرقابة، اللجان النيابية لتقصي الحقائق، الأسئلة الشفهية و الكتابية وسحب الثقة(الفصول من 103 إلى 106⁸

إضافة إلى ذلك نجد أن الفصل 68 من الدستور الحالي يبرز مجموعة من الاختصاصات المنوطة بالمؤسسة التشريعية فيما يتعلق بالشؤون الخارجية للمغرب، حيث تم التنصيب من خلاله على أن البرلمان يعقد جلسات مشتركة بمجلسيه، في الحالات التالية

- الاستماع إلى تصريحات رئيس الحكومة

- عرض مشروع قانون المالية السنوي.

- الاستماع إلى خطاب رؤساء الدول والحكومات الأجنبية...

ومن خلال ما تقدم تتضح محدودية وضعف دور البرلمان في المجال الدبلوماسي. حيث أن المشرع الدستوري المغربي ومن خلال صياغة الفصل 55 جعل من السلطة التنفيذية القوة الفعلية المتحكمة في العمل الدبلوماسي.

الفقرة الثانية: الدبلوماسية البرلمانية في النظام الداخلي للبرلمان.

تشكل الأنظمة الداخلية للبرلمان المغربي بمجلسيه، مجلس النواب ومجلس المستشارين في المجال الدبلوماسي إطارا قانونيا يوضح بشكل تقني عمل البرلمان في هذا الاتجاه ، حيث تظل تلك الأنظمة الداخلية عاملا مفسرا للإطار العام المتجلي في مقتضيات دستور 2011.⁹

فبالنسبة للنظام الداخلي لمجلس النواب كما صادق عليه المجلس في جلسته، فينص في الجزء السادس المتعلق بالعمل الدبلوماسي البرلماني لمجلس النواب والتعيينات الشخصية لتمثيله، من خلال المواد (من 298 إلى 305) على أن المجلس يشكل في مستهل الفترة النيابية على أساس التمثيل النسبي للفرق و المجموعات النيابية شعبا وطنية دائمة تمثل المجلس لدى المنظمات البرلمانية الدولية و الإقليمية التي هو عضو فيها، مع مراعاة مبدأ المناصفة ، عملا بمقتضيات الفصل 19 من الدستور كما تساهم المعارضة في الشعب الدائمة وفي كافة الأنشطة الدبلوماسية للمجلس¹⁰ بالإضافة إلى ذلك يمكن تعيين نواب يشاركون في وفد نيابي خارج بناية مجلس النواب وذلك بناء على طلب من رئيس الحكومة.¹¹

كما يشكل مجلس النواب في بداية الفترة التشريعية مع برلمانات الدول الشقيقة و الصديقة و المنظمات الدولية "مجموعة الأخوة و الصداقة البرلمانية" يرعى في تكوينها التمثيل النسبي للفرق و المجموعات النيابية ومبدأ المناصفة.¹²

وحسب مقتضيات المادة 301. من النظام الداخلي لمجلس النواب فرئيس الوفد يقدم على إثر كل مهمة لمكتب المجلس تقريرا مكتوبا داخل أجل أسبوع، والذي يعمل على نشره وتوزيعه طبقا لشروط يعمل المكتب على وضعها.

وتنتبثق عن مجلس النواب من بين أعضائه ... ذكورا وإناثا على قاعدة التمثيل النسبي، للفرق النيابية، لجنة الخارجية، والدفاع الوطني و الشؤون الإسلامية والمغاربة المقيمين بالخارج كلجنة دائمة حسب المادة، 81 من النظام الداخلي و يبلغ، عدد أعضائها 44 عضوا تختص في الشؤون الخارجية والتعاون وهي الكلفة بمراقبة

⁸ أمين ركلة، الدبلوماسية البرلمانية في المغرب بين رهان التحديث وعوائق التفعيل، مجلة مسالك، عدد مزدوج 2014/25-26 السنة العشرة، ص

⁹ نور الدين أبو عبد الله، الأداء الدبلوماسي للبرلمان المغربي، مرجع سابق، ص 12

¹⁰ المادة 298 من النظام الداخلي لمجلس النواب لسنة 2017

¹¹ المادة 302 من النظام الداخلي لمجلس النواب لسنة 2017

¹² المادة 305 من النظام الداخلي لمجلس النواب لسنة 2017

السياسة الخارجية، من خلال مناقشة الميزانية الفرعية لوزارة الخارجية والتعاون وكذلك التصويت عليها برسم كل سنة مالية ، وتنطاط بها مهمة استدعاء وزير الخارجية والتعاون للنقاش في مواضيع تهم الشأن الخارجي للمغرب ، كما تمر عليها المعاهدات و الإتفاقيات قصد النظر فيها قبل الموافقة عليها.¹³

وحسب مقتضيات المادة 228 من النظام الداخلي لمجلس النواب، فإنه إذا أحيل على المجلس مشروع قانون بالموافقة على معاهدة أو اتفاقية دولية سواء تلك التي تدخل في إختصاص المجلس طبقا للفقرة الثانية من الفصل 55 من الدستور .¹⁴

إضافة إلى ذلك فقد منح النظام الداخلي استنادا إلى نصوص الدستور لسنة 2011 مجموعة من الأدوات الرقابية على العمل الحكومي ومن أهم وسائل الرقابة البرلمانية على السياسة الخارجية، تأتي الأسئلة باختلاف أشكالها ، إذ تعتبر الأسئلة البرلمانية الكتابية منها و الشفوية الأداة الأكثر استعمالا في مجال المراقبة البرلمانية للجهاز الحكومي في تنفيذه للسياسة العامة للدولة.

وهناك تشابه كبير بين المجلسين في هذا الإطار حيث أنه سواء في مسألة التعيينات الشخصية لتمثيل مجلس المستشارين أو عند عرض قانون يهدف إلى المصادقة على معاهدة أو اتفاقية دولية وكذلك في إطار مراقبة مجلس المستشارين لعمل الحكومة إذ ينطبق عليه ما ينطبق على مجلس النواب في مسألة مساءلة الحكومة عبر الأسئلة باختلاف أشكالها.¹⁵

المطلب الثاني: الفاعلون في مجال الدبلوماسية البرلمانية بالمغرب.

يؤكد الدستور المغربي خاصة في ديباجته على أهمية الروابط و العلاقات مع الشعوب و التكتلات الجهوية والدولية الشيء الذي انعكس إيجابا على النواب البرلمانين المغاربة وجعلهم يولون اهتماما خاصا للعلاقات الثنائية والمتعددة الأطراف سواء من خلال مجموعة الصداقة أو من خلال الزيارات المتبادلة بين البرلمانين، وهو ما ساعد على ازدهر وتنامي الدبلوماسية البرلمانية.

وقراءة الدستور المغربي وكذا النظام الداخلي لمجلس النواب تسمح بالوقوف على فاعلين نشيطين متفاوتي الأدوار في المجال الدبلوماسي، فعلى قمة الهرم نجد " رئيس مجلس النواب" بإعتباره أهم الفاعلين البرلمانين وأكثرهم نشاطا ودينامية، تليه بشكل مباشر من حيث درجة الأهمية ; الفرق النيابية التي توطر الدور الدبلوماسي لأعضاء مجلس النواب، ثم لجنة الخارجية والدفاع الوطني و الشؤون الإسلامية.¹⁶

فقرة أولى: الوظيفة الدبلوماسية لرئيسي مجلسي البرلمان

يعتبر الرئيس الفاعل الرئيسي في الدبلوماسية البرلمانية بحكم الاختصاصات التي يتمتع بها بناء على فصول من دستور 2011 و كذا من خلال بنود القانون الداخلي لكلا المجلسين الذي منح للرئيس دورا محوريا على مستوى تحريك و تنظيم سير أعمال المجلس، ولعل مسألة تنظيم العلاقات الخارجية للبرلمان تعد من أهم الاختصاصات الأساسية التي يباشرها الرئيس بشكل مباشر أو بتعاون مع أعضاء المكتب .

كما أن رئيس المجلس يلعبان دورا أساسيا في التمثيل الدبلوماسي من خلال استقبال الوفود البرلمانية و الحكومية و كذا رئاسة الوفود المشاركة في إطار الإنتخابات و الجمعيات البرلمانية الدولية.¹⁷

¹³ نور الدين أبو عبد الله، مرجع سابق، ص 13

¹⁴ النظام الداخلي لمجلس النواب لسنة 2017، الباب السادس ص 96

¹⁵ نور الدين أبو عبد الله، نفس المرجع، ص 16

¹⁶ فاطمة الليلي، الممارسة الدبلوماسية لمجلس النواب، مرجع سابق ص 52

¹⁷ نور الدين أبو عبد الله، الأداء الدبلوماسي للبرلمان المغربي، مرجع سابق، ص 19

ويزكي النظام الداخلي لمجلس النواب أهمية دور رئيس المجلس في تنظيم العلاقات الخارجية وفي الممارسة الدبلوماسية.

فالمادة 19 تحدد أن جميع الاتصالات والعلاقات الخارجية التي تتم بين المجلس وجميع المؤسسات في الداخل والخارج تقع بواسطة رئيس المجلس ، فالرئيس إذن هو المسؤول الأول عن العلاقات الخارجية لمجلس النواب.

أضيف إلى هذا ما تشير إليه المواد 43-44-47 من النظام الداخلي لمجلس النواب من أن الرئيس بصفته رئيسا لمكتب المجلس يتمتع من خلال هذا المكتب بحق انتداب من يمثل المجلس لدى المنظمات البرلمانية الدولية والجهوية أو إرسال وفود من النواب للمشاركة في الملتقيات أو الزيارات أو التنقلات إلى الخارج في إطار العلاقات الثنائية بين المجلس و المجالس. النيابية للدول الأخرى.

كما يقوم الرئيس من خلال هذا المكتب بالإشراف على تشكيل مجموعات الأخوة و الصداقة البرلمانية مع برلمانات الدول الشقيقة و الصديقة ووضع نظام خاص بها وبرنامج عملها على أساس مراعاة التمثيل النسبي للفرق النيابية.

تكشف هذه النصوص الدستورية و القانونية عن أهمية دور رئيس مجلس النواب في صناعة السياسة الخارجية وتشكيل الدبلوماسية البرلمانية.¹⁸

الفقرة الثانية :الدور الدبلوماسي للفرق النيابية.

تعمل الأحزاب على تقديم مرشحين خلال الانتخابات وفي حالة فوزهم تشكل الفرق البرلمانية سواء انطلاقا من الإنتماء الحزبي أو بالنظر لتقارب الأفكار السياسية. و يلعب الفريق البرلماني دورا أساسيا في تنظيم العمل داخل المؤسسات .وعلى الرغم من أن الفقه كان يخوف من تنامي قوة الفريق على حساب ممثل الأمة فقد أصبح حاليا جزء من تقاليد المجالس النيابية. وفي المغرب ظهر الفريق البرلماني مع إعداد أول نظام داخلي في إطار البرلمان المغربي الأول لسنة 1963 واستمر في التواجد كبنية برلمانية طيلة الولايات التشريعية اللاحقة.

وقد عرف جون والين " jenan waline " الفرق النيابية بأنها تجمع عدد من النواب داخل مجلس برلماني وحسب قواعد يحددها القانون الداخلي لهذا الأخير، بغية تحقيق نفس الغاية السياسية ، وطرح حلول متقاربة لمختلف القضايا السياسية الراهنة.

ولقد منح النظام الداخلي لمجلس النواب هذه الفرق صلاحيات رغم محدوديتها مكنتهم من لعب أدوار مهمة على الساحة الدبلوماسية البرلمانية.

فرؤساء الفرق النيابية وبعد الاتفاق مع أعضاء فرقهم يتمتعون بالقدرة على تعيين ممثلين لفرقهم يشاركون من من جهة أولى ضمن الوفود النيابية التي تمثل المجلس لدى المنظمات البرلمانية الدولية والجهوية أو إرساله وفود نيابية للمشاركة في الملتقيات أو الزيارات أو التنقلات إلى الخارج ،في إطار العلاقات الثنائية أو المتعددة الأطراف.

و من جهة ثانية فاللقاءات التي أحتضنها مجلس النواب عند استقبال وفود برلمانية أجنبية أو شخصيات و مبعوثون دوليين.

ومن جهة ثالثة عند تشكيل الشعب الوصية الدائمة الممثلة للمجلس لدى المنظمات البرلمانية التي هو عضو فيها.

بالإضافة إلى كل هذا تمثل الفرق النيابية وعلى أساس التمثيل النسبي في مجموعة الصداقة والأخوة "التي يشكلها المجلس بداية الفترة التشريعية و رغبة من المجلس في جعل المشاركة النيابية أعم إفادة أو أكثر جدوى، ولتحسيس السادة النواب بأهمية المشاركة الدولية في إغناء تجربتهم الدبلوماسية نصت المادة 46

¹⁸ فاطمة الليلي، الممارسة الدبلوماسية لمجلس النواب، مرجع سابق، ص 53 و 54

من النظام الداخلي لسنة 2004 المعدل على ضرورة رفع تقرير مكتوب لمكتب المجلس حول مشاركة الوفد المغربي، وينشر ويوزع حسب شروط محددة.

أما عن ممارسة الرقابة البرلمانية على السياسة الخارجية للحكومة فإن الفرق النيابية وبصفتها المتحدث باسم الأحزاب السياسية ومعبرا عن آرائها داخل مجلس النواب فإنها تساهم بشكل نشيط عند مناقشة وتدارس الميزانية الفرعية لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون.¹⁹

الفقرة الثالثة: اللجنة المكلفة بالقطاع الخارجي.

يعتمد كل نظام برلماني على لجان برلمانية خاصة، به تساهم في تأهيل وتجويد العمل داخله، عبر سن القوانين وإقترحها ودراستها و التشاور بخصوصها مع باقي الفرقاء السياسيين من أجل إيجاد صيغة توافقية من أجل تمريرها، ناهيك عن ممارسة دور الرقابة على الأداء الدبلوماسي الحكومي و القيام بمهام استطلاعية، في مجالات تخصصها.

ومن بين أهم هذه اللجان التي تتدخل بشكل أساسي في مجال الدبلوماسية البرلمانية نجد اللجنة الدائمة المكلفة بالخارجية و الدفاع الوطني والشؤون الإسلامية والمغاربة المقيمين في الخارج والتي تتكون من 44 عضوا، وتختص هذه اللجنة بمواضيع ذات صلة بالشؤون الخارجية للبلاد و التعاون الدولي وتتبع شؤون المغاربة المقيمين بالخارج، إضافة إلى الدفاع الوطني و المناطق المحتلة...²⁰

كما تلعب هذه اللجنة دورا مهما في التشريع ومراقبة العمل الحكومي، كما تتكلف بمناقشة الميزانية الفرعية لقطاع وزارة الخارجية والتعاون، حيث ينص الفصل 75 من الدستور المغربي على أن " يصدر قانون المالية، الذي يودع بالأسبقية لدى مجلس النواب، بالتصويت من قبل البرلمان، وذلك طبق الشروط المنصوص عليها في قانون تنظيمي" وطبعا فالميزانية الفرعية لوزارة الخارجية تدخل ضمن مشروع قانون المالية.

ومن جهة أخرى فإن الإختصاصات المالية للبرلمان تسمح له بممارسة نوع من الرقابة على اتخاذ القرارات وتنفيذ الإلتزامات الدولية، فالبرلمان حين يصوت على قانون المالية، فإنه يرخص في ذات الوقت للحكومة بإبرام الإتفاقية والمعاهدات مع المؤسسات المالية والدول الأجنبية.

وتلعب لجنة الشؤون الخارجية في هذا الإطار دورا هاما لما تملكه من سلطات رقابية، كطلب الإستماع لوزير الشؤون، الخارجية ولفت نظره لبعض مظاهر النقص في الجهاز الدبلوماسية في الخارج، غير أن أهم سلطات هذه اللجنة يتمثل في معالجة الروابط ذات الطابع التجاري بين المغرب والبلدان الأجنبية.²¹

المبحث الثاني: العمل الدبلوماسي للبرلمان المغربي في علاقاته باتحاد مجالس الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي

لقد تعاضد دور البرلمانان في السنوات الأخيرة فيما أصبح يعرف بالدبلوماسية البرلمانية، ذلك من خلال ارسال وفود الى الدول او المشاركة في المنظمات والمؤتمرات والملتقيات الدولية، حيث أصبح البرلمان يلعب ادوار كبرى في معالجة بعض القضايا ذات ابعاد دولية، عبر التنسيق والمشاركة اتحادات البرلمانان على الصعيد العربي والاروبي، وكذلك ربط التعاون بين البرلمانان الوطنية لحل بعض القضايا الدولية او المساهمة في حل النزاعات الدولية عبر تشكيل لجان للوساطة وتقريب وجهات نظر الاطراف المتصارعة، ودفاع البرلمانان الوطنية على قضايا بلدانها وشرح مواقف حكوماتها من القضايا المطروحة.

¹⁹ فاطمة الليلي، الممارسة الدبلوماسية لمجلس النواب، مرجع سابق، ص 61

²⁰ اللجنة الدائمة المكلفة بالخارجية و الدفاع الوطني والشؤون الإسلامية والمغاربة المقيمين في الخارج ، www.ar.hibapress.com تاريخ الإطلاع 20/03/2020

²¹ نور الدين أبو عبد الله، الأداء الدبلوماسي للبرلمان المغربي، مرجع سابق، ص 21

كما ساهم المغرب ايضا في انشاء منظمة التعاون الاسلامي نظرا لمكانته الدبلوماسية وعلاقاته المحايدة في بعض القضايا الشائكة مما يعزز دوره البارز في علاقته مع الدول الاعضاء بمجلس التعاون الاسلامي ،موضحا ذلك من خلال حديثنا عن الدبلوماسية البرلمانية واتحاد مجلس الدول الاعضاء في مجلس التعاون الاسلامي في مطلب اول وكذلك رصد لحصيلة الدبلوماسية البرلمانية المغربية في علاقتها باتحاد الدول الاعضاء في منظمة التعاون الاسلامي كمطلب ثاني

المطلب الأول :الدبلوماسية البرلمانية و اتحاد مجلس الدول الاعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي

في إطار دراسة الدبلوماسية البرلمانية واتحاد مجلس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي فإن الأمر يقتضي منا أولا الحديث عن منظمة التعاون الاسلامي باعتبارها المنظمة الاساسية التي تفرع عنها اتحاد مجلس الدول الاعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي في الفقرة الأولى على أن نتحدث عن اتحاد مجلس الدول الاعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي في فقرة ثانية

الفقرة الأولى :منظمة التعاون الإسلامي وأهدافها

كانت تعرف سابقاً باسم منظمة المؤتمر الإسلام، و هي منظمة إسلامية دولية تجمع سبعا وخمسين دولة إسلامية، وتصف المنظمة نفسها بأنها "الصوت الجماعي للعالم الإسلامي" وان كانت لا تضم كل الدول الاسلامية وأنها تهدف ل "حماية المصالح الحيوية للمسلمين" البالغ عددهم نحو 1,6 مليار نسمة. وللمنظمة عضوية دائمة في الأمم المتحدة. الدول السبع والخمسون هي دول ذات غالبية مسلمة من منطقة الوطن العربي وأفريقيا وآسيا الوسطى وجنوب شرق آسيا وشبه القارة الهندية والبلقان (البوسنة وألبانيا)²².

ولقد نشئت منظمة التعاون الإسلامي بقرار صادر عن القمة التاريخية التي عُقدت في الرباط بالمملكة المغربية في 25 من سبتمبر 1969 ردًا على جريمة إحراق المسجد الأقصى في القدس المحتلة. وتُعد المنظمة ثاني أكبر منظمة حكومية دولية بعد الأمم المتحدة، حيث تضم في عضويتها سبعا وخمسين دولة موزعة على أربع قارات. وتُمثل المنظمة الصوت الجماعي للعالم الإسلامي وتسعى لحماية مصالحه والتعبير عنها دعماً للسلم والانسجام الدوليين وتعزيزاً للعلاقات بين مختلف شعوب العالم.

عُقد في عام 1970 أول مؤتمر إسلامي لوزراء الخارجية في جدة بالمملكة العربية السعودية، وقرر إنشاء أمانة عامة يكون مقرها جدة ويرأسها أمين عام للمنظمة.

جرى اعتماد ميثاق منظمة التعاون الإسلامي في الدورة الثالثة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في عام 1972. ووضع الميثاق أهداف المنظمة ومبادئها وغاياتها الأساسية المتمثلة بتعزيز التضامن والتعاون بين الدول الأعضاء. وارتفع عدد الأعضاء خلال ما يزيد عن أربعة عقود بعد إنشاء المنظمة من ثلاثين دولة، وهو عدد الأعضاء المؤسسين، ليلعب سبعا وخمسين دولة عضوًا في الوقت الحالي. وتم تعديل ميثاق المنظمة لاحقًا لمواكبة التطورات العالمية.

يستند برنامج عمل المنظمة إلى أحكام ميثاق منظمة التعاون الإسلامي، ويتضمن 18 مجالاً من المجالات ذات الأولوية و107 هدفاً، وتشمل هذه المجالات قضايا السلم والأمن، وفلسطين والقدس الشريف، والتخفيف من حدة الفقر، ومكافحة الإرهاب، والاستثمار وتمويل المشاريع، والأمن الغذائي، والعلوم والتكنولوجيا، وتغيير المناخ، والتنمية المستدامة، والوسطية، والثقافة والتناغم بين الأديان، وتمكين المرأة، والعمل الإسلامي المشترك في المجال الإنساني، وحقوق الإنسان والحكم الرشيد وغيرها²³.

²² - منظمة التعاون الإسلامي ، ويكيبيديا ، تاريخ الاطلاع 2020-4-17 .

²³ - مملكة البحرين ، وزارة الخارجية ، منظمة التعاون الإسلامي تاريخ الاطلاع 2020-04-16.

قرر المؤتمر التأسيسي لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي الذي عقد في طهران إنشاء اتحاد ، وان يكون مقره في طهران عاصمة الجمهورية الإسلامية الإيرانية وذلك في يوليو 1999.

الأمين العام هو السيد إبراهيم أحمد عوف هو الأمين العام للاتحاد وباشر عمله في اليوم الأول من شهر مارس من بعد انتخابه لهذا المنصب أثناء الدورة الطارئة التي عقدها مجلس الاتحاد في طهران²⁴.

وتعتبر أيضا منظمة او اتحاد التعاون الإسلامي هي ثاني اكبر منظمة حكومية دولية بعد الأمم المتحدة، وتضم في عضويتها 57 دولة عضوا موزعة على أربعة قارات وتعتبر المنظمة الصوت الجامع للعالم الإسلامي الذي يضمن ويحمي مصالحه في الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

إن منظمة التعاون الإسلامي لديها مؤسسات تنفيذ برامجها حيث ان امقر الرئيسي في جدة في المملكة العربية السعودية

تتمثل اهداف الاتحاد ،كما نص على ذلك نظامه الأساسي المعتمد في المؤتمر التأسيسي بطهران 17 يونيو 1999

ثانيا :أهداف منظمة التعاون الإسلامي

تتمثل أهدافها في التعريف بالتعاليم الإسلامية السامية ونشرها مع التأكيد على شتى جوانب الحضارات الإسلامية

وتعزيز ودعم تطبيق مبدأ الشورى الإسلامية في جميع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، مع مراعاة دستور كل دولة عضو وظروفها وفير إطار لتحقيق تعاون وتنسيق شاملين متميزين فيما بين مجالس الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي .

في المحافل والمنظمات الدولية وتدعيم الاتصال والتعاون وتعزيز التنسيق بين شعوب العالم بقصد احترام حقوق الإنسان والمبادئ الانسانية، والدفاع عنها وإرساء أركان السلم ويجوز للمنظمات الإقليمية، والدولية حضور مؤتمرات الاتحاد بصفة مراقب ،وذلك بناء على توصية اللجنة التنفيذية وموافقة المؤتمر ويجوز أيضا لمجالس الأعضاء المراقبين لدى منظمة المؤتمر الإسلامي أن تشارك في مؤثر الاتحاد بصفة مراقب ، ويجوز لأعضاء المراقبين إبداء رأي بدون الاشتراك في التصويت .

لقد لعب المغربي دورا هاما في تأسيس اتحاد مجالس الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي الذي انعقد في العاصمة الإيرانية طهران لتولي منذ شتبر 2001 تاريخ احتضان ببلادنا المؤتمر الثاني ،رئاسته عاملين وفق رؤية جديد على تجديد العمل الإسلامي المشترك .

وهكذا استضاف مجلسنا

شتبر 1991 الاجتماع التحضيري الثاني لمؤتمر رؤساء البرلمانات الوطنية الذي انعقد في نيويورك مابين 30 غشت وفاتح شتبر 2000 وعرف ببرلمان الألفية وقد توج اجتماع الرباط بصياغة الوثيقة النهائية التي أصدرت في شكل بيان ختامي.

وتوجت هذه المؤتمرات بانعقاد اشغال الدورة لمؤتمر الاتحاد البرلماني الدولي في 17 الى 23 مارس 2002 بمراكش

24 - اعداد وحدة البحوث البرلمانية ، في ضوء الدبلوماسية العربية اسس وممارسات الدبلوماسية العربية ،مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية .

الفقرة الثانية: اتحاد مجلس الدول الاعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي

أولاً: تعريف اتحاد مجلس الدول الاعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي وأهدافه

قرر المؤتمر التأسيسي لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي الذي عقد في طهران إنشاء اتحاد يضم أعضاء من برلمانات الدول الأعضاء بهذا المجلس وان يكون مقره في طهران عاصمة الجمهورية الإسلامية الإيرانية وذلك في يوليو 1999

ويعد السيد إبراهيم احمد عوف أول أمين عام للاتحاد وبأشر عمله في اليوم الأول من شهر مارس من بعد انتخابه لهذا المنصب أثناء الدورة الطارئة التي عقدها مجلس الاتحاد في طهران²⁵، وقد امتدت ولايته من الأول من مارس 2000 و حتى الثلاثين من ابريل 2008.

أم في الوقت الحالي فيترأسه السيد محمد قريشي نياس(من السنغال) وذلك اعتباراً من أول أغسطس 2018 بعد انتخابه لمنصب الأمين العام أثناء الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الاتحاد التي عقدت في طهران بالجمهوريّة الإسلاميّة الاسـلامية الإيرانيّة. وكان محمود إرول قليج (من تركيا) ثاني أمين عام للاتحاد حيث بدأت فترة عمله من أول مايو 2008 وحتى 31 يوليو 2018.

وتعتبر أيضاً منظمة او اتحاد التعاون الإسلامي هي ثاني اكبر منظمة حكومية دولية بعد الأمم المتحدة، وتضم في عضويتها 57 دولة عضوا موزعة على أربعة قارات وتعتبر المنظمة الصوت الجامع للعالم الإسلامي الذي يضمن ويحمي مصالحه في الاجتماعية والسياسية والاقتصادية

إن منظمة التعاون الإسلامي لديها مؤسسات تنفيذ برامجها حيث ان امقر الرئيسي في جدة في المملكة العربية السعودية

تتمثل اهداف الاتحاد، كما نص على ذلك نظامه الأساسي المعتمد في المؤتمر التأسيسي بطهران 17يوني

و1999 تعريف التعاليم الإسلامية السامية ونشرها مع التأكيد على شتى جوانب الحضارات الإسلامية

وتعزيز ودعم تطبيق مبدأ الشورى الإسلامية في جميع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، مع مراعاة دستور كل دولة عضو وظروفها وفير إطار لتحقيق تعاون وتنسيق شاملين متميزين فيما بين مجالس الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي .

في المحافل والمنظمات الدولية وتدعيم الاتصال والتعاون وتعزيز التنسيق بين شعوب العالم بقصد احترام حقوق الإنسان والمبادئ الانسانية والدفاع عنها وإرساء أركان السلم ويجوز للمنظمات الإقليمية والدولية حضور مؤتمرات الاتحاد بصفة مراقب، وذلك بناء على توصية اللجنة التنفيذية وموافقة المؤتمر ويجوز أيضاً لمجالس الأعضاء المراقبين لدى منظمة المؤتمر الإسلامي أن تشارك في مؤثر الاتحاد بصفة مراقب ويجوز لأعضاء المراقبين إبداء رأي بدون الاشتراك في التصويت

ثانياً: الأجهزة الرئيسية

يتكون اتحاد المجالس الأعضاء لمنظمة التعاون الاسلامي من الاجهزة التالية:

-المؤتمر

يتكون المؤتمر من رؤساء المجالس الأعضاء في الاتحاد أو من ينوب عنهم ، إضافة إلى أربعة برلمانيين، على الأقل، من كل عضو في الاتحاد، يكون رئيس مجلس البلد المضيف رئيساً للمؤتمر ، وينتخب المؤتمر هيئة مكتبه: نائبين للرئيس من بين

²⁵ اعداد وحدة البحوث البرلمانية ، في ضوء الدبلوماسية العربية اسس وممارسات الدبلوماسية العربية ،مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية

تعتمد اللجنة العامة جدول أعمالها في بداية أولى جلساتها، يجوز للجنة العامة إدراج بند أو بنود أخرى في

جدول أعمالها وذلك بناء على اقتراحات رؤساء الوفود ،تتخذ اللجنة العامة قراراتها ومقرراتها وتوصياتها بالتراضي ، قدر الإمكان ، وإلا فإنها تتخذ بأغلبية ثلثي عدد الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت .

اللجنة التنفيذية

تدرس اللجنة التنفيذية طلبات الإنضمام أو إعادة الانضمام إلى الاتحاد أو تعليق عضوية أعضاء الاتحاد، وإبلاغ المجلس بالتوصيات وتعد مشروع جدول أعمال كل من المجلس او المؤتمر وترصد عمل وأنشطة الأمانة العامة في ما يتصل بتنفيذ القرارات والمقررات والتوصيات التي يصدرها المجلس أو المؤتمر

الأمانة العامة

تتمثل الشخصية القانونية للاتحاد يمثلها رئيس المجلس او من ينوب عنه ويعمل الاتحاد على لغات مختلفة العربية والفرنسية والانجليزية وقد حرص مجلس النواب على المشاركة بفعاليات في الأشغال التحضيرية لتأسيس الاتحاد تجسيدا لمكانة المغرب على الصعيد الدولي الإسلامية ودوره في تعزيز التعاون بين الدول الاعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي التي كان احد مؤسسيها البارزين -ورأت النور على ارض المملكة المغربية على اثر جريمة إحراق المسجد الأقصى عام 1969 وبفضل علاقاته مع باقي البلدان خاصة ارويا وأمريكا²⁶

المطلب الثاني: حسيطة العمل الدبلوماسية المغربية في علاقته باتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

يعد مجلس النواب المغربي من المؤسسين الأساسيين لإتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الذي تأسس في يونيو 1999 بإيران وقد شارك النائب البرلمانى إدريس لشكر رئيس الفريق الاشتراكي ممثلا لسيد رئيس مجلس النواب في أشغال الاجتماع التحضيرى لإحداث إتحاد برلمانات الدول الأعضاء والذي احتضنته العاصمة الإيرانية طهران يومي 14 و 15 دجنبر 1998.

كما ترأسا السيد عبد الواحد الراضى رئيس مجلس النواب وفد المغرب الى المؤتمر التأسيسى لإتحاد برلمانات الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الذي إحتضنته العاصمة الايرانية طهران من 15 إلى 17 يونيو . 1999

وفي هذا الإطار أجرى رئيس مجلس النواب على هامش مشاركته في هذه القمة لقاء مع مرشد الجمهورية الإسلامية الإيرانية آية الله علي خامنئي ورئيس الجمهورية محمد خاتمي وأجرى كذلك مباحثات مع رئيس مجلس الشورى الإيراني وعدد من نظرائه في الدول الإسلامية المشاركة في المؤتمر تداولت على الخصوص العلاقات الثنائية وسبل تطويرها ودور الأجهزة التشريعية في تعزيز العلاقات الثنائية .

وقد أنتخب رئيس البرلمان المغربي عبد الواحد الراضى في اللجنة التنفيذية إلى جانب رئيس مجلس الشورى السعودى عن المجموعة العربية.

وقد ألقى رئيس مجلس النواب عبد الواحد الراضى كلمة في هذا المؤتمر أكد من خلالها على " إرادته في العمل البناء والإيجابى للمساهمة الفاعلة في إنجاح هذا اللقاء الذي يكتسى أبعاد سياسية وحضرية وثقافية بالغة الأهمية " كما أكد على أن المغرب كانت السبابة إلى عقد أول قمة إسلامية عام 1969 تحت رئاسة الملك الحسن الثاني والذي كان المنطلق لتأسيس منظمة المؤتمر الإسلامي.

وفي هذا الإطار فقد شارك المغرب أيضا في اجتماع اللجنة التنفيذية لاتحاد البرلمانات الإسلامية الذي انعقد يومي 10 و 11 غشت 2001 بالعاصمة الباكستانية إسلام آباد ، وقد مثل السيد إدريس لشكر رئيس الفريق الاشتراكي بمجلس النواب رئيس مجلس النواب في أشغال هذا الاجتماع .

²⁶ العلاقات الخارجية والدبلوماسية البرلمانية حسيطة أشغال مجلس النواب الولاية التشريعية 1997-2002 منشورات مجلس النواب

وقد احتضن المغرب أيضا الدورة الثانية لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي ، خلال يومي 27 و 28 شتنبر 2001 بالرباط تحت الرعاية السامية للملك محمد السادس، وقد ترأس الملك محمد السادس أشغال الجلسة الافتتاحية للمؤتمر وألقى جلالة خطابه في هذا المؤتمر عبر من خلاله على دعمه للقضية الفلسطينية، كما إستنكر العدوان الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني.

وقد توجت أشغال هذه الدورة بإعتماد بيان ختامي في مايلي أبرز ركائزه:

أولاً: إن المؤتمر يدعم - بالإضافة إلى قراراته - كل القرارات الصادرة عن اللجنة التنفيذية السادسة و المجلس الثالث للاتحاد.

ثانياً: الخيار الديمقراطي المبني على الشورى لتدبير أمور الأمة الإسلامية والتضامن الأساسي لبناء مجتمع إسلامي واعد .

ثالثاً: السلام في الشرق الأوسط.

رابعاً: الإرهاب الدولي.

خامساً: العالم الإسلامي والعولمة وحوار الحضارات.²⁷

وقد انعقد بمقر البرلمان بالرباط تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس خلال الفترة ما بين 11 و 14 مارس 2019 المؤتمر الرابع عشر لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي واجتماعات هيئات ولجان الاتحاد.

وشارك في الدورة 473 ممثلاً لبرلمانات الدول الأعضاء من 40 دولة منهم 17 رئيس برلمان وطني بالإضافة إلى ممثلين لأربعة عشرة منظمة دولية. وتعكس هذه المشاركة الكمية والنوعية أهمية هذه الدورة والآمال المعقودة على الاتحاد في تعزيز عمل مؤسسات منظمات التعاون الإسلامي.

وقد تم خلال هذا المؤتمر انتخاب السيد الحبيب المالكي، رئيس مجلس النواب، رئيساً للاتحاد.

وتميزت الدورة بنقاش عميق لعدد من قضايا العالم الإسلامي، السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفي مقدمتها القضية الفلسطينية التي حصل إجماع حول مركزيتها في اهتمامات الاتحاد كانعكاس موضوعي لمكانة هذه القضية لدى الشعوب الإسلامية وكل الشعوب والقوى المحبة للسلام والعدل.

وكانت مداخلات الوفود خلال اجتماعات اللجان المتخصصة واللجان المتفرعة مناسبة للإشادة بدور ومبادرات جلالة الملك محمد السادس رئيس لجنة القدس وتقدير جهود جلالته من أجل الحفاظ على الوضع القانوني للقدس وطابعها الحضاري ومعالمها الروحية ودعم صمود المقدسين والاهتمام الخاص الذي يولييه جلالته لوكالة بيت مال القدس باعتبارها الذراع الميدانية للجنة.

وقد توج المؤتمر بالمصادقة بالإجماع على "إعلان الرباط" باعتباره وثيقة مرجعية تتناول مجموع القضايا التي تمت مناقشتها خلال المؤتمر، وعكس روح التوافق التي تم الانتهاء إليها على الرغم من اختلاف المقاربات والرؤى والتقدير.

هذا، ويشكل "إعلان الرباط" خريطة طريق للاتحاد ستحرص الرئاسة المغربية في شخص السيد الحبيب المالكي على تنفيذها خاصة من خلال تكثيف اجتماعات لجان الاتحاد وأجهزته وتكثيف الاتصالات والحوار مع المنظمات البرلمانية المتعددة الأطراف بما ييسر الحوار الحضاري وتصحيح الصورة الخاطئة التي تعطى عن الإسلام والمسلمين، ومحاربة التطرف والتعصب، والعمل من أجل أن تكون الديمقراطية والمشاركة أفقا وهدفا من أهداف الاتحاد بما يقويه ويعزز مصداقيته ويكرس استقلاليته كإطار متعدد الأطراف يعكس التنوع والامتداد المجالي للعالم الإسلامي والمكانة الجيوسياسية التي من المفترض أن يحتلها في الخريطة العالمية.

²⁷ المملكة المغربية مجلس النواب، العلاقات الخارجية والدبلوماسية البرلمانية، منشورات مجلس النواب 2002، ص من 116 إلى 122

وقد عكس المؤتمر وانتخابُ رئيس مجلس النواب رئيساً للاتحاد مرة أخرى الثقة والمكانة التي تحظى بها المملكة المغربية في العالمين العربي والإسلامي وعلى المستوى الدولي بقيادة جلالة الملك محمد السادس الذي يقود المغرب على طريق التنمية والصعود الاقتصادي بالموازاة مع تنفيذ إصلاحات مؤسساتية وسياسية واجتماعية تجعل من المملكة ركنا أساسيا من أركان النظام الإقليمي والقاري والدولي وذلك في إطار وعلى أساس ترسيخ واحترام دولة المؤسسات وحقوق الإنسان.²⁸

خلاصة

بناء على ما تم التطرق إليه داخل متن الموضوع، فإنه تظهر جليا ان المتغيرات الدولية المتلاحقة التي يشهدها العالم ساهمت بشكل كبير بروز نوع جديد من الدبلوماسية يأخذ شكل الدبلوماسية البرلمانية، والتي تسير جنبا الى جنب مع الدبلوماسية الرسمية التي يقوم بها الممثلون الرسميون غير أنها تمارس من قبل النواب البرلمانيين، ولقد كان من الطبيعي جدا أن ينتج عن هذا العمل نتائج مهمة في العمل الدبلوماسي خاصة تلك المتعلقة بالاتصالات التي يجريها المجلس مع العديد من المنظمات الدولية وفي مقدمتهم اتحاد مجلس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

لائحة المراجع:

الكتب

المختار مطيع، نظام البرلمان دي الغرقتين بالمغرب، سلسلة الدراسات القانونية و السياسية و الاقتصادية (1)، الطبعة الاولى 1999

وفاء الفيلاي، البرلمان في النظام السياسي المغربي على ضوء الولاية التشريعية الخامسة، مطبعة طوب بريس - الرباط، الطبعة الأولى 2011

العلاقات الخارجية والدبلوماسية البرلمانية حصيلة أشغال مجلس النواب الولاية التشريعية منشورات مجلس النواب 1997-2002 المملكة المغربية مجلس النواب، العلاقات الخارجية والدبلوماسية البرلمانية، منشورات مجلس النواب 2002 الأطروحات والرسائل:

¹ فاطمة الليلي، مدى مساهمة الدبلوماسية البرلمانية في صناعة السياسة الخارجية المغربية، أطروحة لنيل الدكتوراة في القانون العام بجامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال - الرباط، 2015-2016

فاطمة الليلي، الممارسة الدبلوماسية لمجلس النواب خلال الولاية التشريعية 2002-2007، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة، جامعة محمد الخامس السويسي 2007-2008

عيسى بورقبة، الدبلوماسية البرلمانية واسهاماتها في حل الخلافات العالمية والوطنية، بحث لنيل شهادة الماستر في القانون العام جامعة وهران 2، السنة الجامعية 2015 -2014،

¹ نور الدين أبو عبد الله، الأداء الدبلوماسي للبرلمان المغربي، رسالة ماستر في القانون العام، جامعة محمد الخامس السويسي

المقالات

أمين ركلة، الدبلوماسية البرلمانية في المغرب بين رهان التحديث وعوائق التفعيل، مجلة مسالك، عدد مزدوج 2014/25-26 السنة العشرة.

القوانين

النظام الداخلي لمجلس النواب لسنة 2017،

التقارير

اعداد وحدة البحوث البرلمانية ، في ضوء الدبلوماسية العربية اسس وممارسات الدبلوماسية العربية ،مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية

المواقع الالكترونية

<https://www.chambredesrepresentants.ma/ar/>

www.ar.hibapress.com

الفهرس

مقدمة

المبحث الأول : الدبلوماسية البرلمانية المغربية بين القانون والممارسة

المطلب الأول : الإطار القانوني للدبلوماسية البرلمانية المغربية

الفقرة الأولى: التأطير الدستوري للدبلوماسية البرلمانية بالمغربية

الفقرة الثانية: الدبلوماسية البرلمانية في النظام الداخلي للبرلمان

المطلب الثاني: الفاعلون في مجال الدبلوماسية البرلمانية بالمغرب.

فقرة أولى: الوظيفة الدبلوماسية لرئيسي مجلسي البرلمان

الفقرة الثانية :الدور الدبلوماسي للفرق النيابية

الفقرة الثالثة: اللجنة المكلفة بالقطاع الخارجي.

المبحث الثاني: العمل الدبلوماسي للبرلمانان المغربي في علاقاته باتحاد مجالس الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي

المطلب الأول :الدبلوماسية البرلمانية و اتحاد مجلس الدول الاعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي

الفقرة الأولى :منظمة التعاون الإسلامي وأهدافها

الفقرة الثانية: اتحاد مجلس الدول الاعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي

المطلب الثاني: حصيلة العمل الدبلوماسي المغربي في علاقته باتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاسلامي

خلاصة

لائحة المراجع

الفهرس